

الأمم المتحدة

الجمعية العامة



الدورة السادسة والأربعون

الوثائق الرسمية

١٩٩١

١٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١

الساعة ١٠:٠٠

نيويورك

محضر موجز للمجلس السادس

(تايلاند)	السيد بيبيلوسونغرام	<u>الرئيس</u> :
(بولندا)	السيد ولوسوفيتش	<u>شـم</u> :
(تايلاند)	السيد بيبيلوسونغرام	<u>شـم</u> :
	(الرئيس)	

المحتويات

البند ٦٩ من جدول الأعمال : توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة (تابع)

.../...

Distr. GENERAL
A/SPC/46/SR.6
14 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠١٠

البند ٧٩ من جدول الأعمال : توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة (تابع) A/46/339 ،
(A/SPC/46/L.3)

١ - الرئيس : أعلن أن البحرين وبهما وبوتان وتربيتاد وتوياغو وجمهوريّة لاو
الديمقراطية الشعبية ودومينيكا وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسوازيلاند وسيراليون
وغواتيمالا وغيانا - بيساو والمغرب وموريتانيا والهند قد انضمت إلى مقدمي مشروع
القرار . A/SPC/46/L.3

٢ - السيدة كهير (النمسا) : قالت إن الفروق الشائنة بين الدول من حيث الحجم
والقدرة وكذلك من حيث نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية هي فروق لا يمكن الحد
منها إلا بالالتزام الصارم بالقانون الدولي ونبذ المساواة في السيادة . لذا تتمثل
أحدى المهام الأساسية للأمم المتحدة في ترسیخ فكرة سيادة القانون مع التشديد بخاصة
على تعليم ودراسة ونشر القانون الدولي . بيد أنه لا يمكن للدول الصغيرة الاعتماد
على سيادة القانون إذا لم تتوفر لديها آليات فعالة تضمن تطبيقه ولو بالتجوء إلى
وسائل جماعية إذا ما اقتضى الأمر . وهو ما يفسر أهمية إنشاء ودعم آليات لتسويقة
المشاريع بالطرق السلمية . ولابد من أن تكون هناك هيئة دولية مختصة تعنى بالنظر
في جميع الحالات التي لا تتفق فيها دولتان أو أكثر بشأن تطبيق قاعدة ما من قواعد
القانون الدولي . ولهذا فقد كانت استراليا تؤيد دائماً فكرة فرض هذه المشاريع
بالتجوء عموماً إلى تحكيم طرف ثالث ودعم دور محكمة العدل الدولية على وجه الخصوص .

٣ - ومضت تقول إن الأمم المتحدة أثبتت مؤخراً استعدادها لتأييد حق الدول الصغيرة
في السيادة والاستقلال عن طريق اتخاذ تدابير جماعية ملزمة . ولا شك في أن هذا الدليل
على عدم المجتمع الدولي ، سوف يكون له أثر يردع كل معتد محتمل . بيد أن الآثار
المترتبة على العدوان العراقي الذي ستتحمل الكويت تبعاته لفترة طويلة تبين بوضوح
الحاجة إلى دعم أو إنشاء آليات في صلب الأمم المتحدة يكون بإمكانها إيقاف حدوث مثل
هذه الأفعال العدوانية إلى أقصى حد ممكن .

(السيدة كهربير ، النمسا)

٤ - وفيما يتعلق بالسياسات الوقائية القائمة فعلاً ، أشارت المتكلمة إلى إمكانات تقصي الحقائق المتاحة لجميع الهيئات الرئيسية التابعة للأمم المتحدة . وقالت إنه سوف يمكن للمجتمع الدولي اتخاذ تدابير كفيلة بمنع المواجهات إذا ما توفرت لديه المعلومات الكافية في الوقت المناسب وذلك إذا ما انتهت الدول وبخاصة الصغيرة سياسة تواافق على إيفاد بعثات الأمم المتحدة إليها وقبولها في آرائها . وتجدر الإشارة في هذا المدد إلى مشروع الإعلان بشأن تقصي الحقائق الذي أعدته اللجنة الخامسة المعنية بالميثاق ، وكذلك المذكور الأخرى كتلك المتعلقة باللجوء إلى التوفيق أو إلى المساعي الحميدة للأمين العام .

٥ - وأشارت المتكلمة في ختام كلمتها إلى فكرة مقدمة من السيد بريان أوركارت ، يقترح فيها أن توظف عمليات صيانة السلم "الأعراض وقائية" علاوة على وظيفتها "التقليدية" . وتعني هذه الفكرة التي من شأنها أن تعود فيما يبدو بفائدة خاصة بالمالح الدول المهزبة حيث يستخدم موظفو الأمم بوصفهم عامل رادعاً ، وربما يكون حتى بمثابة العامل الذي يحرك التدابير الملزمة المنصوص عليها سلفاً في الفصل السابع من الميثاق . ولربما تكون اللجنة الخامسة المعنية بعمليات صيانة السلم أو اللجنة الخامسة المعنية بميثاق الأمم المتحدة المحفل المناسب الذي يمكن فيه النظر في الدروس المستفادة من أزمة الخليج واستجابة الأمم المتحدة لهذه الازمة .

٦ - السيد كجياري (سنغافورة) : قال إنه يتبعين قبل أي شيء آخر تعريف معنى الكلمة "صغرى" عندما تطلق على دولة ما . ويمكن اعتماد معيار أولي لتعريف الدولة الصغيرة يطلق هذا الوصف على الدول التي يقل عدد سكانها عن ١٠ مليون نسمة . ويرى المتحدث أن الحجم المادي للدولة يعتبر معياراً على درجة أقل من الأهمية . ويرى بعض الخبراء أيضاً ضرورة التمييز بين معنى الدولة الصغيرة والدولة البالغة الصغر ، أي الدول التي يقل عدد سكانها عن مليون نسمة . بيد أنه ليس هناك داع لامتنان في التمييز إلى هذه الدرجة .

٧ - واسترسل يقول إنه جدت تغييرات هامة شتى في مجال السياسة الدولية لها انعكاساتها على أمن الدول الصغيرة ، أولها انتهاء الحرب الباردة بحكم الانهيار الإيديولوجي والاقتصادي لأحد طرفيها ، مما ماهم في تخفيف التوتر العالمي وعاد بالفائدة على جميع الدول . ويحق التفاؤل بالتحقيق الهائل للأسلحة النووية التي

(السيد كجاييري ، متفاورة)

تحتوي عليها ترسانات الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي ، وإن بقيت في كامل أنحاء العالم ، وحتى بعد التخفيف المقترن أخيرا ، حوالي ٤٠٠ ٠٠٠ من الرؤوس النموذجية ، وهو ما يكفي لتدمر العالم مرات عديدة .

٨ - ومضى يقول إن الدول الصغيرة ترحب مع الارتياح بجهود التعاون التي تبذلها القوتان العظميان من أجل حل النزاعات الإقليمية التي غالبا ما تجد الدول الصغيرة نفسها مضطربة ، من جراتها ، إلى استقبال اللاجئين والمشددين ومواجهة الآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على إيواء جموع هؤلاء اللاجئين .

٩ - وأضاف قائلا إن حرب الخليج شكلت الحدث السياسي البالغ الأهمية الثاني الذي أتعشَّرَ آمال الدول الصغيرة ، وربما الإفراط في التفاؤل ، في أن ترى الأمم المتحدة تعتمد في المستقبل على الإرادة السياسية والإمكانات المادية لتتجدد الدول الصغيرة البربرية التي تجتاحها وتحتلها دول أكبر منها مجاورة لها . وبصرف النظر عن مدى إفراط هذا التصور في التفاؤل ، فالثابت أن المعتدلين في المستقبل لن يكونوا في مأمن من تدخل الأمم المتحدة نهاية عن الدول الصغيرة . ويمكن تحقيق هذا الاشرار الردعى إذا ما أمكن للضحية المحتملة رفع قضيتها إلى الأمم المتحدة وعرضت بسرعة على نظر مجلس الأمن . وتظل امكانية اللجوء إلى محكمة العدل الدولية خيارا أفضل بكثير بالنسبة للدول الصغيرة .

١٠ - ومضى يقول إن التغيير السياسي الثالث الذي شهدته المجتمع الدولي ، يمكن في تحول المواجهة العسكرية - الأيديولوجية إلى ميدان جديد تقلب عليه المنافسة الاقتصادية والاختلافات الدينية والصراعات العرقية ، وظهور أقلية ماضية إلى حد بعيد تزيد ممارسة حقها في تقرير المصير . ويبدو أثر هذه العوامل وخاصة في الدول الصغيرة لانعدام الخير النفسي والمادي الضروري للحد من الانقسامات في مجتمعات تعيش محشورة إلى جانب بعضها البعض وتتنافى فيما بينها على نفس الموارد الضخمة . ويتعذر أيضا على الدول الصغيرة الدخول في منافسة اقتصادية على الصعيد الدولي والمجتمع ينمو اقتصادي قوي ، وهو العلاج اللازم للتغلب على التوترات الداخلية في المجتمعات التي تعيش في دول مغيرة تتناهى على فرض العمالقة والموارد الحكومية ومتوقف إلى مستوى معيشي أفضل .

(السيد كجاييري ، ستفافوره)

١١ - ومض يقول إن الاختصار التي تهدد الدول الصغيرة تظل هي نفس الاختصار أساسا على الرغم من التغيير الكبير الذي طرأ على الوضع الدولي . فهي عرضة إلى أن تجتاحها وتحتلها مجموعات محدودة العدد تسبباً تضم في صفوفها عناصر من المرتزقة وتجار المخدرات أو المجرمين المنظمين ومن باستطاعتهم ، رغم قلة عددهم ، نشر الهلع في صفوف مواطنين ليس لهم من حام في أفضل الحالات سوى مجموعة من رجال الشرطة .

١٢ - ومض يقول إنه يتبيّن أن يصدر الجهد الداعي الأول عن هذه الدول الصغيرة نفسها ، كان تبادر مثلاً بتشكيل قوة دفاعية وردعية فعالة وتنظيم جيش شعبي يتسم بالفعالية من حيث التكلفة ويساهم أيضاً في بناء الأمة وتعزيز الموالاة للشرعية . وشدة عامل هام آخر ، يتمثل في تشكيل اقتصاد قوي يعزز الاستقرار والتمامك الداخليين ويخلق مجتمعاً أكثر شقة في معاملاته الدولية . وأخيراً ، تجدر الإشارة إلى ضرورة اتباع سياسية خارجية تقوم على احترام جميع المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي .

١٣ - واستطرد يقول إن الدول الصغيرة تظل مع ذلك بحكم قصورها المتواضع غير قادرة على أن تقوم بكل شيء بمفردها . وتويد ستفافوره في هذا الصدد ملاحظة الأمين العام القائلة "بيانه يتبيّن أن تشمل ترتيبات الأمن للدول الصغيرة وضع ترتيبات داعمة على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي" . وقد أمكن لستفافوره ، بمشاركة في معاهدة الصداقة والتعاون في جنوب شرق آسيا ورابطة دول جنوب شرق آسيا ، أن تلتمس قيمة هذه التدابير الرامية إلى بناء الشقة وتحقيق الاستقرار والأمن على المستوى الإقليمي .

١٤ - ومض يقول إنه نظراً لكون الدول الصغيرة تمثل نسبة هامة من مجموع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، فإنه يمكن من الاتصال والعدل أن تضطلع هذه الأخيرة بدور رائد فيما يتصل بتعزيز وحماية مصالح هذه الدول . والأمم المتحدة هي المحفل الذي يتيح للدول الصغيرة التعريف بما يتهدّد منها وسيادتها من إخطار وانتهاكات ، والتي يمكن لها فيه أن تتحد وتكتسب دعم المجتمع الدولي وممارسة الضغط على الجهات المساعدة عنها هذه الاعتداءات والانتهاكات .

(السيد كجاييري ، سفاغوره)

١٥ - ومضى يقول إن سفاغوره تعتبر خطوة إلى الأمام تقرير الأمين العام ودعوته إلى أن "تضرب الأمم المتحدة المثل في تهيئة البيئة الازمة لحماية الدول الصغيرة ، وذلك في المقام الأول على أساس الترتيبات القائمة بالفعل في إطار نظام الأمن الجماعي الدولي المتوازن في ميثاق الأمم المتحدة" . وتولى سفاغوره في هذا الصدد ، اهتماما خاصاً لمسألة فتح عضوية مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في وجه الدول الصغيرة وتطبيق المادة ٩٩ من الميثاق .

١٦ - السيد بالي (الهند) : قال إن البلدان النامية عرضة بوجه خاص للتهديدات المتأتية من مصادر خارجية والتي لا تأخذ بالضرورة شكل اعتداءات مسلحة وإنما تأتي أيضاً في غير ذلك من الأشكال التي تزعزع استقرارها . بيد أن الدول الصغيرة هي التي تتعرض بوجه خاص إلى الانشطة المعادية لها . ولابد من ضمان أمنها وحمايتها باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من عملية الحفاظ على الاستقرار الدولي .

١٧ - وأشار إلى تقرير الأمين العام ، فقال إن هذا التقرير يتضمن وجهات نظر عدد كبير من البلدان . ويتمثل العامل المشترك بين هذه الآراء في اعتبار الأمم المتحدة المنظمة المؤهلة حالياً أكثر من غيرها لتمكين البلدان من أن تواجه سوياً مسائل عاجلة تتطلب بصيانة السلام والأمن . ويمكن للمنظمة أيضاً تسخير ثفوتها من أجل توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة التي تواجه عدواناً خارجياً .

١٨ - ومضى يقول إن الأحداث الأخيرة أثبتت قدرة الأمم المتحدة على التحرك بسرعة لمواجهة الأزمات عندما تكون قد أقرت العزم على ذلك . فالتدابير المنصوص عليها في الميثاق ذات مدى واسع وهي كفيلة ، إذا ما استعملت بحكمة ، بأن تقدم الكثير من أجل ضمان السلام والاستقرار الدوليين . وغنى عن القول بأنه يتبقى تطبيقها بأكبر قدر من الحذر والتمسك دائماً بمبادئ العالمية وعدم التمييز الواردة في ميثاق الأمم المتحدة .

١٩ - وأضاف قائلاً إن التدابير الإقليمية القائمة لتعزيز التعاون الاقتصادي والتقني والتبادل الودي فيما بين البلدان القريبة من بعضها البعض جغرافياً ، تفتح من جهة أخرى ، آفاقاً لاستبعاد امكانية ظهور التوتر في المنطقة المعنية . وتقع على الأمم المتحدة وهياكلها المختصة مهمة دعم هذه المنظمات الإقليمية وتشجيع التبادل الواسع

(السيد بالـ . الهند)

النطاق فيما بين بلدان كل منطقة بغية ضمان التنمية المشتركة والسرعة للمنطقة المعنية .

٢٠ - ومن ي يقول إنه يتبين في نفس الوقت التسليم بأن الدول الصغيرة لا تقوى على درء اعتداءات ، على صعيد أدنى ، تصدر عن عصابات من المرتزقة وتجار المخدرات . وتدين الهند هذه الانتشطة ، وهي مستعدة لتقديم المساعدة الازمة لمجابهة هذه التهديدات . كما يتعين في هذا الصدد تقاسم المعلومات مع الدول الصغيرة وإعادة تشكيل قدراتها الوطنية حتى يمكن لها مجابهة هذه الأخطار .

٢١ - وأخيرا ، قال إن الهند تعرب مجددا عن وجهة نظرها التي تشارطها فيها العديد من البلدان الأخرى ، والمتمثلة في ضرورة الالتزام الوثيق بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، بما في ذلك المبادئ المتعلقة بالمساواة في السيادة والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى وتسوية المنازعات بالطرق السلمية ، باعتبار ذلك الحجر الأساس الذي تقوم عليه التطلعات نحو بناء عالم يسوده الأمن والاستقرار لفائدة الأجيال القادمة .

٢٢ - السيد بوتي كو (اوكرانيا) : قال إن حق الدول الصغيرة في الاستقلال والمساواة في الحقوق وكذلك العيش في ظروف آمنة يجب أن يصبح الان أحد القواعد الرئيسية للتعايش الدولي . ويتبين الآية يمر أي انتهاك لهذه القاعدة دون اشارة اهتمام المجتمع الدولي . ولذلك يعتقد وفد بلده ان طرح هذه المسألة على نظر الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين كان تدبيرا مفيدة له ما يبرره .

٢٣ - ومن ي يقول إن المجال يغدو فسيحا في عالم أسفلت فيه متاثر الماضي على متن الحمائية والعداوة الأيديولوجية لكي تتحقق في هذا العالم رغبة الدول في اقامة وتوسيع علاقات للتعاون والتعاضد والتفاعل فيما بينها . وكل ذلك يفتح الطريق إلى إقامة نظام عالمي جديد .

٢٤ - واستدرك قائلا إن ذلك لا يمنعه من القول بأن العالم لم يأمد بعد على نفسه شور اندلاع اعمال الاضطهاد والتعسف أو العنف الدولي من جديد . فلقد جاءت الاعمال العدوانية التي اقترفها العراق مؤخرا ضد الكويت لتؤكد أهمية قرار الجمعية العامة

(السيد بوتسى كو ، اوكرانيا)

٤٤/٥١ الذي يشير الى تعرض الدول الصغيرة بمقدمة خاصة للتهديدات الخارجية ولاعمال التدخل في شؤونها الداخلية والذي يؤكد على أهمية التزام جميع الدول باحترام السلامة الاقليمية للدول الأخرى وغيره من المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة .

٢٥ - ومضى يقول إن اوكرانيا مقتنعة بأن الأوان قد حان للنظر في إمكانية إنشاء آلية فعالة ، وفقاً للعمل السابع من الميثاق ، من شأنها أن تستجيب على نحو عملٍ عند حدوث اعتداءات أو حالات تهدد السلم والأمن الدوليين ، وتتسع على اتخاذ تدابير ملزمة واستعمال القوة المسلحة . ورغم أن المجتمع الدولي قد أقر تطبيق المادة ٩٩ من الميثاق في الحالات الازمة ، واضعاً بذلك حواجز قوية في وجه المفاجمات الدولية معززاً بقدر كبير أمن الدول الصغيرة . فإن حماية أمن هذه الدول تتطلب ، في رأي وفد اوكرانيا ، استعمال عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم على نحو يتسم بمحنة من الجرأة . وينبغي تحديد شكل هذه العمليات وطابعها مع مراعاة كل «اللة محددة على حدة» . وينبغي تنفيذها وفقاً لقرارات مجلس الأمن والطلبات التي تقدمها الدول الصغيرة في كل حالة . وتتجدر الاشارة في هذا الصدد إلى أن تقرير الأمين العام يتضمن استنتاجات وتوصيات هامة شتى . وتويد اوكرانيا الخلاصة التي وردت في رد حكومة فنلندا في الصفحة ٤٣ من التقرير . أما فيما يتعلق بالمنظمات الاقليمية ، فإن الاستنتاجات والمقترنات التي أعربت عنها جزر البهاما في الصفحة ٤٤ من التقرير جديرة بالنظر . وتضم اوكرانيا صوتها إلى الوفود التي أيدت مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/SPC/46/١.٣ بتوافق الآراء . وترى اوكرانيا في نفس الوقت أنه يمكن النظر في هذه المسألة بمزيد من الفعالية في اللجنة الأولى ، المعنية كما هو معروف بجميع المسائل الأخرى المتعلقة بالأمن الدولي .

٢٦ - السيد المصباح (الكويت) : قال إن الأحداث الأخيرة أثبتت بأن أمن واستقرار الدول الصغيرة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالأمن والاستقرار الدوليين الذين تمثل حمايتها أحد المبادئ الأساسية للأمم المتحدة . وتمثل القدرة على مواجهة أي خطر يهدد استقرار وأمن الدول الصغيرة عنصراً هاماً لتقدير مصداقية الأمم المتحدة . وتجاهها في أداء مهامها التي نص عليها الميثاق . وأفضل طريقة لضمان أمن واستقرار الدول الصغيرة هي الاحترام الكامل من جانب جميع الدول لمبادئ الميثاق وخاصة مبدأ عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية ومبدأ تسوية المنازعات بالوسائل السلمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول .

(السيد الصباح ، الكويت)

٢٧ - ومض يقول إن التجارب أثبتت صدق مخاوف الدول الصغيرة على أنها واستقرارها . ولعله من المفید أن تستخلص في هذا المقام الدروس والعبر التي مرت بها الكويت نتيجة قيام النظام العراقي بغزوها واحتلالها وضمنها في تحد «افر للقيم والأخلاق وانتهاك صارخ لميثاق الأمم المتحدة نصاً وروحاً» . وبالرغم من التطورات الإيجابية التي شهدتها العالم والنظام العالمي الجديد القائم على الشرعية الدولية والمساواة بين الدول ، فإن ما تعرضت له الكويت يقيم الدليل على وجود قوى شريرة لا زالت تصرخ لتحقيق أحلامها التوسعية . ولن ينسّ شعب الكويت مهما طال الزمن الموقف الرائع الذي وقفه المجتمع الدولي ممثلاً في الأمم المتحدة من أجل إعادة السلم والعدل وتصرّفة الشرعية في الكويت . ويرى وفد بلده أن من واجبه التعبير عن امتنان الشعب الكويتي للدول الصديقة ولجميع الذين وقفوا من أجل إعادة العدل وضحووا في سبيل الدفاع عن المبادئ التي يجب أن تقوم عليها العلاقات بين الدول كثبيتها وصغيرها .

٢٨ - وختم قائلاً إن وفد بلده استمع باهتمام إلى كلمة نائب وزير خارجية ملديف ويأمل اعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/SPC/46/L.3 بتوافق الأراء .

٢٩ - السيد الخاطر (قطر) : امترع انتباه اللجنة إلى الأحداث الخطيرة التي شهدتها العالم منذ صدور قرار الجمعية العامة ٥١٤٤ ، التي أكدت مرة أخرى ضرورة توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة . ولقد تعرضت الكويت لعدوان غاشم غاليته طين هويتها كدولة ذات سيادة ، وكان رد فعل الأمم المتحدة على هذا العدوان على مستوى مسؤوليتها عن أمن العالم كله وسلامه . وجاءت إجراءات الردع فعالة ومؤدية إلى القضاء على العدوان . وما كان للكويت - وهي الدولة الصغيرة محدودة الامكانيات العسكرية - أن تقوم بمفردها برد العدوان والقضاء على آثاره . ويرحب وفد بلده مع الارتياح في هذا السند بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/46/339 ويعزّز بخامة ما ورد فيه في الفقرة ٣٤ .

٣٠ - ومض يقول إن قطر تثنيه بالآداء الممتاز لمجلس الأمن أثناء الأحداث التي جرت في الخليج . وما كانت النتائج الإيجابية التي انتهت إليها لتحقق إلا بفضل التغييرات التي طرأت على مناخ المجتمع الدولي وأدت إلى أن تتخلص كليتان من البلدان عن مواجهة بعضهما البعض وإقامة علاقات للتعاون محل ذلك مما أدى أيضاً إلى

(السيد الخاطر ، قطر)

انتقضاء ظاهرة اساءة استخدام حق الاعتراف في مجلس الامن ومكان فيما بعد مجلس الامن من اصدار قراراته المتواتلة في شأن العدوان على الكويت بالسرعة الملائمة وتنفيذها على الوجه المطلوب . ولقد أثبتت أزمة الخليج فعالية آليات الامم المتحدة في معالجة الازمات الدولية إلا أنه لا بد كذلك من التفكير في امتناع أساليب اضافية لضمان حماية وامن الدول الصغيرة .

٣١ - ومضى يقول إن وفده يود أن يعرب عن ارتياحه للتصويمات المادرة عن حلقة العمل المعنية بتوفير الحماية والامن للدول الصغيرة ، التي عقدت في شهر أيار/مايو ١٩٩١ . ومن ضمن التوصيمات التي تؤيدها قطر ، والتي يأمل وفده في أن يراها مطبقة بذلة في كل أزمة ، تجدر الاشارة الى تطبيق احكام الفصل السابع من الميثاق بحزم ودقة في مواجهة أي تهديد للسلم او عمل عدواني مع بذل كل الجهود لتعزيز فعالية مجلس الامن . وتنفيذ جميع قراراته وتعزيز فعالية دور الامين العام في مراقبة حالة الامن الدولي وبخاصة فيما يتعلق بالدول الصغيرة . وتوسيع قطر بخاصة إنشاء قوة للأمم المتحدة قادرة على الاستجابة السريعة لمواجهة حالات تعرض الدول الصغيرة لما يهدد أمنها وسلامتها . ويمكن تمويل هذه القوة من أموال متاتية من التخفيف في النفقات العسكرية ، الحاصل في ظل الانفراج الحالي في العلاقات الدولية .

٣٢ - السيد ونغ جينغونغ (الصين) : قال إن اجتياح العراق للكويت منذ عام يقيم الدليل على أن العالم لم يتخلص بالمرة من العrazات وأن أمن وامان و السيادة الدول الصغيرة وسلامتهاإقليمية لا تزال عرضة للانتهاكات والتهديدات والتدخل في شؤونهما الداخلية ، الصادرة من الخارج .

٣٣ - وأضاف قائلا إن الصين كانت دائما إلى جانب الرأي القائل بأن العالم كله لا يتجزأ وأن أمن جميع الدول ولا سيما الصغيرة ، هو أحد العناصر المتربطة في الهيكل العام للسلم والأمن الدوليين . ونظرا لاستمرار نزعة التوسيع والتوسيط فإنه من الطبيعي جدا أن تشعر الدول الصغيرة والمعيبة بالقلق على أمنها . لكن هناك يبرر معي هذه الدول الى انتباه المجتمع الدولي الى مشكلة أمنها وتطلعها نحو تلقي المزيد من الحماية من جانب المجتمع الدولي . ولن تتعم الارض سلم وامن حقيقيين ما لم تشعر بالامن جميع الدول كبيرة ومغاربيها غنية وفقيرها .

(السيد ونغ جينغزونغ ، الصين)

٤٣ ومضى يقول إن وفدياته يرى ضرورة أن يمثل المجتمع الدولي جهوداً أكبر عزماً لإدارة العلاقات بين الدول على نحو مناسب مع الالتزام الوثيق بالأهداف والمقاصد الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ووفقًا للقواعد المقررة التي يتبيّن أن تقوم عليها العلاقات الدوليّة لكن يدل بذلك نظام عالمني جديًّا مكان النظام القديم القائم على زعامة التوأم وسيادة القوة وتعتقد المدين أن هذه هي الطريقة الرئيسية لصيانة السلام والأمن الدوليين وحماية استقلال وسيادة الدول الصغيرة وسلامتها الأقليةمية .

٢٥ - ومضي يقول إن جميع الدول ، بمعرف النظر عن جزئها وقوتها وشروطها الوظيفية ، هي دول مستقلة وذاتية المعنوية في المجتمع الدولي ومن حقها اختيار الطريق الذي تريده اتباعه مع مراعاة ظروفها الوطنية الدائمة بها . ولا يتحقق لاي بلد ان يحاول ان يفرض على البلدان الاخرى نظمه الاجتماعية وقيمه ومقتضياته او نظرياته الانهائية ، ولا سيما اذا ما كان قويًا وكبير الحجم . ويتبين احترام سيادة جميع الدول وسلامتها الاقتصادية وكذلك تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومن خلال التشاور والتفاوض على قدم المساواة . وينبغي الا يراجعا اي بلد الى استعمال القوة او التهديد باستعمالها فيما كانت الظروف ولا سيما عندها يكون في ذلك انتهاك لسيادة الدول الاخرى ، والا يضم اليه ارضا ليست له ، والا يتدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى فيما كانت الدواعي . ويجب على جميع الدول كبيرة وصغرها « ماملة غيرها على اسس التدية » ، مع ترك الخلافات جانبها ، والتطبيع نحو « دولة مشتركة قائمة على هذه الاسس . وتقع في هذا المدى على الالافان الكبيرة الحجم ، بما فيها القوى الاقتصادية ، واجبات والتزامات معينة . ولقد قدمت الامم المتحدة وبروز المنظمات الاقتصادية مساهمات جديرة بالثناء لصالح صيانة السلم الاقتصادي والدولي وتعزيز السلم العالمي . ويأمل الوفد الصيني ان يتواافق ذلك على هذا النحو وهو مستعد لأن ينضم الى زملائه من البلدان الاخرى ليبذل هذه الجهد سوية .

٢٦ - السيد كمبليري («النطة») : قال إنه إضافة إلى ما تتعانى به الدول كبيرة وصغارها من مشاكل ناتجة عن أسباب داخلية أو خارجية ، تواجه الدول الصغيرة ، علاوة على شرق مواردها المتاحة لمعالجة مسؤولياتها ، مشاكل محددة وأساسية ناتجة عن صغر حجمها ، ولكنها ليست وقتاً على مسألة أمثلها . وتطرق إلى تقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة (339/46/A) وأشار إلى الفقرة ١٦ من هذه الوثيقة ، والتي يرد فيها أن الدول الصغيرة عرضة بشكل خاص للغارات على أراضيها التي لا تشنها الدول الأخرى فقط ،

(السيد كمبييري ، مالطة)

بل والمرتقة أيضاً بما في ذلك الفارات التي يشنها عليها الإرهابيون وتجار المخدرات .

٣٧ - وانج المتكلم على ضرورة الآييفيب عن الاذهان وجود جوانب أخرى في الحياة الوطنية والدولية يمكنها أيضاً المساعدة بامان الدول الصغيرة . وعلى غرار ما اشار إليه وفد ملديف في الفقرة ٧ من رواهـا الوارد في تقرير الامين العام ، فإنه يشـيفـيـ الآـيـقـتـصـرـ النـظـرـ إـلـىـ مـسـأـلـةـ تـوـفـيـرـ الحـمـاـيـةـ لـلـدـوـلـ الصـغـيـرـةـ عـلـىـ الزـاـوـيـةـ العـسـكـرـيـةـ ، بل يـشـيفـيـ آـيـضاـ مـرـاعـاـتـ الـعـوـاـمـ الـاـقـتـصـادـيـةـ وـالـاجـتـمـاعـيـةـ . وـالـمـامـ الرـئـيـسـ لـلـدـوـلـ الصـغـيـرـةـ الـنـيـ يـقـيـهاـ مـنـ التـعـرـضـ لـلـخـطـرـ هوـ وـجـودـ بـيـتـةـ دـولـيـةـ مـسـتـقـرـةـ وـمـنـضـوـيـةـ تـحـتـ سـلـطـةـ القـاتـونـ . وـبـالـتـالـيـ فـيـانـ الدـوـلـ الصـغـيـرـةـ تـوـلـيـ أـهـمـيـةـ كـبـيـرـةـ لـمـهـمـةـ صـيـانـةـ السـلـمـ التـيـ تـمـضـلـعـ بـهـاـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ . وـهـيـ تـشـارـكـ بـالـاضـافـةـ إـلـىـ ذـلـكـ عـلـىـ تـحـوـيـلـ فـيـ الـدـوـلـ الـدـولـيـةـ يـشـانـ الـأـمـنـ وـالـتـعـاـونـ . وـلـقـدـ اـضـطـلـعـتـ مـالـطـةـ بـدـورـ تـشـيـطـ فـيـ مـسـائـلـ شـتـىـ مـشـلـةـ اـنـتـونـ الـبـيـهـارـ وـمـسـائـلـ الـأـشـخـاصـ الـمـسـتـيـنـ ، وـمـسـائـلـ الـتـقـابـيـاتـ الـمـنـاخـيـةـ الـتـيـ تـنـظرـ فـيـهـاـ .

٣٨ - ومـضـ يـقـولـ إنـ مـيـشـاـقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ يـهـمـلـ فـيـ نـظـرـ الدـوـلـ الصـغـيـرـةـ الضـمانـ الرـئـيـسـيـ الـوـحـيدـ أـحـيـاتـاـ . وـفـيـ هـذـاـ الصـدـدـ تـتـسـمـ بـأـهـمـيـةـ خـاصـةـ الـمـادـةـ ٩٩ـ مـنـ الـمـيـشـاـقـ الـتـيـ تـخـوـلـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ صـلـاحـيـةـ اـسـتـرـعـاءـ اـتـتـيـاهـ مـجـلـسـ الـأـمـنـ إـلـىـ آـيـ مـوـضـوـعـ يـرـىـ أـنـهـ يـعـرـّـقـ السـلـمـ وـالـأـمـنـ الدـوـلـيـيـنـ لـلـخـطـرـ .

٣٩ - وأـضـافـ أنـ مـالـطـةـ تـعـتـبـرـ آـيـضاـ أـنـ لـلـتـدـابـيرـ الـمـتـخـذـةـ عـلـىـ الصـعـيدـ الـاقـاـيمـيـ دورـاـ هـامـاـ فـيـ تـوـفـيـرـ الـحـمـاـيـةـ وـالـأـمـنـ لـلـدـوـلـ الصـغـيـرـةـ . وـهـيـ لـهـذاـ الفـرـقـ قدـ سـاـهـمـتـ بـتـشـاطـ فـيـ زـيـزـ الشـقـةـ وـالـأـمـنـ فـيـ حـرـقـ الـبـرـجـ الـأـبـيـضـ الـمـتو~سـطـ حـيـثـ أـنـهـ تـعـتـبـرـ هـذـهـ الـعـوـاـمـ إـحـدىـ الـمـكـوـنـاتـ الـهـامـةـ لـتـعـزـيزـ الـأـمـنـ عـلـىـ الصـعـيدـ الـعـالـمـيـ .

٤٠ - وأـشـارـ المـتـكـلـمـ إـلـىـ مـلاـحظـةـ الـأـمـمـ الـعـامـ الـقـائـلـةـ بـأـنـ لـلـمـجـتمـعـ الـدـوـلـيـ مـصلـحةـ مـشـروـعـةـ فـيـ مـهـانـ أـمـنـ الدـوـلـ الصـغـيـرـةـ ، حـيـثـ أـنـ دـعـمـ اـسـتـقـارـهـاـ أـوـ اـنـقـاصـ أـمـتهاـ يـمـكـنـ أـنـ يـرـقـقـ الـنـظـامـ الـدـوـلـيـ . وـيـرـىـ المـتـكـلـمـ أـنـ مـشـرـوعـ الـقـرـارـ الـوـارـدـ فـيـ الـوـثـيقـةـ A/SPC/46/L.3ـ يـسـتـجـيبـ لـهـذـهـ الـاعـتـيـارـاتـ .

٤١ - السيد غوب (نيوزيلندا) : قال إن الالتزام في إدارة العلاقات الدولية بمقداره الأمان الجماعي وملطة القانون أمر أساسي لتوفير الأمن للدول الصغيرة . ولهذا السبب أيدت زراعة مشاريع قرار بشأن هذا الموضوع أدرج في جدول أعمال المائدة لعام ١٩٨٩ .

٤٢ - ومن ي يقول إن المساواة بين الدول الأعضاء ، يصرف النظر عن حجمها وقدرتها الاقتصادية أو قوتها العسكرية واحد من برامج الأمم المتحدة الأساسية مثلما هو منصوص عليه في المادة ٢ من الميثاق . وهو ما يفسر القلق الذي ينتاب بلده إزاء أي اقتراح من شأنه تغيير هذا المبدأ .

٤٣ - واسترسل قائلا إن نيو Zealanda تسلم بأن الأمن مفهوم متعدد الأوجه . فعلاوة على الخطر المتمثل في الهجوم العسكري ، هناك أنواع أخرى من الخطط مثل أنشطة تجارة المخدرات والممارسات التي تلحق الضرر بالبيئة . وتتجدد وجهة النظر هذه قبولا متزايدا وهي تثير تساؤلات حول ما يمكن إسهامه إلى مجلس الأمن من مهام . أما عن اندفاع مماثلة الدول الصغيرة ، فلعل العامل الأهم في ذلك يعود إلى ما تعاني منه من تقصي في تجاهلها الاقتصادية . حيث أن ذلك يهدّدها من تشويه انشطتها الاقتصادية واللومول إلى قدر من الاكتفاء الذاتي على المدى الطويل . وتسوء هذه المجموعات دورها إلى الرفاه الاجتماعي والاقتصادي والاستقرار السياسي لهذه الدول . ولهذا يتبعين على المجتمع الدولي إيلاء اهتمام خاص إلى احتياجات الدول الصغيرة واعتماد معايير أكثر مراعاة في تقديم المساعدة إليها .

٤٤ - وأضاف قائلا إن التعاون الإقليمي عنصر هام في حماية أمن الدول الصغيرة . وقد ألاع محفل جنوب المحيط الهادئ وغيرها من المنظمات بدور قيم في هذا الصدد على مدى أكثر من ٢٠ سنة . ولقد تبادل أعضاء هذه المنظمات الآراء بشأن مسائل شتى وعقدوا العديد من المعاهدات الرامية إلى حماية المنطقة .

٤٥ - تولي السيد ولوسوفيتتش (بولندا) نائب الرئيس رئاسة الجلسة .

٤٦ - السيد شودوري (نيبال) : قال بما أن الأمم المتحدة هي مجموع أجزاءها ، وأن الأمثل علاقة عزوية بالفروع ، فإنه يتمنى على كل بلد عضو إداء دوره في تطوير مبادرتها وتواعدها وإجراءاتها على نحو قدم المساواة ويصرف النظر عن كبير أو صغر حجمه .

(السيد شودوري ، تيبال)

٤٧ - ومضى يقول إن انتهاك أو إنكار حقوق الدول الصغيرة كان السبب الرئيسي وراء حالة الفوضى وانعدام النظام وال الحرب . ولتجنب تكرار هذه الكوارث في إقليم الأمم المتحدة باعتبارها نظام أمن جماعي قد جسّت المبادئ الأساسية للعلاقات الدولية . بيد أنّها لم تحقق للأمم نتائج طيبة إلى ذلك القدر بالنسبة لتطبيقها عالمياً .

٤٨ - ومضى يقول إنه نظراً لانعدام مساعدة الدول الصغيرة يجب على المجتمع الدولي إيلاء اهتمام خاص إلى احتياجات هذه الدول وتطلعاتها وشواقلها . ويعد توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة موضوعاً معقداً حيث أنه ينطوي على مزيج من السياسة والاقتصاد والقوة العسكرية ويُطلب بخاصة توفر الحكمة السياسية والإرادة الطيبة .

٤٩ - وأضاف قائلاً إن تعزيز الثقافة الديمقراطية شرط أساسى لتحقيق التطور المنظم للدول . بيد أنه لا يمكن تحقيق الأمان دون توفر حد أدنى من المستوى المعيشي للبشرية عموماً ، ذلك أنّ نعم التنمية الاقتصادية يمكن أن يكون من العوامل المتساوية في زعزعة الاستقرار . وأشار ، في هذا الصدد ، إلى الوضع في هايتي وإلى الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/46/L.8 .

٥٠ - ومضى يقول إنه يبيّن الأَنْتَفَلِ مصالح الدول الصغيرة في هذا العالم المتزايد الترابط والتكامل . وسيتطلب تحقيق هذا الهدف التزام المجتمع الدولي على نحو كامل ببرهان إقليم الأمم المتحدة ، وضرورة تطبيق قرارات الأمم المتحدة بشكل متسلق ، وتوصيـ مع دور أمميتها العام في إطار المادة ٩٩ من الميثاق .

٥١ - وختـم حديثه قائلاً إن رئيس وزراء تيبال أشار في خطابه الذي ألقاه في ١٩٦٠ أمام الجمعية العامة إلى أن إقليم الأمم المتحدة تضم عدداً كبيراً من البلدان الصغيرة التي يمكنها الاضطلاع بدور بُشَّار للغاية في عالم اليوم . ولا تزال أهمية هذه الرسالة قائمة اليوم كما كانت في ١٩٦٠ .

٥٢ - السيد وان جيني (ماليزيا) : قال إن الاحترام غير المشروط من جانب جميع الدول لجميع مبادئ ميثاق إقليم الأمم المتحدة يضمن الأمن الدولي . وفيما في المجتمع الدولي والإقليم المشترك تذكرة لهذه المبادئ باستثناء قبول الأعمال العدوانية ، مثلما تبيّن ذلك خلال حرب الخليج .

(السيد وان جنيدى ، ماليزيا)

٥٣ - واستدرك قائلاً إن الدول الصغيرة لا يمكنها الاطمئنان فقط إلى احترام هذه المبادئ والنوايا الحسنة للدول الأخرى . ومن جهة أخرى لا يتيحي للأمم تفع الدول أن يستظار حمول عمل عدواني لكي يتخذ تدابير لصلاح الحال . وتعتقد ماليزيا جازمة بأنه لا بد من أن يولي الأمين العام الأمم المتحدة أعلى درجات الأولوية إلى إنشاء آلية للدبلوماسية الوقائية وهو ما يتطلب أن يحظى الأمين العام في ذلك بثقة ودعم مجلس الأمن والجمعية العامة .

- وأضاف قائلاً إن بإمكان المنظمات الإقليمية الاضطلاع بدور هام في «سوية المزاعم». وقد أنشئت في 1977 رابطة دول جنوب شرق آسيا ، التي ساهمت في استقرار وآمن دولها الأعضاء ودول المنطقة عموماً . وجميع أعضائها أطراف في معاهدة الصداقة والتعاون في شرق آسيا ، التي انضمت إليها فبيت نام مؤخراً . وأعرب عن أمله في أن تتحذو دول أخرى من المنطقة حذوها .

- ٥٦ - ومن يقول إن ماليزيا أحد مقدمي مشروع القرار بشأن توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة ، وبخاصة الاقتراح الداعي إلى أن يواصل الأمين العام النظر في سبل توفير الحماية لهذه الدول في إطار الأمم المتحدة ووفقاً لميثاقها . وتأكيد كذلك النداء الذي يدعو المنظمات الإقليمية والدولية إلى تقديم المساعدة من أجل تعزيز أمن الدول الصغيرة كلما طلبت ذلك .

٥٧ - السيد الخامس (الجمهورية العربية السورية) : قال إن بلده يولي أهمية كبيرة للتقرير الأمين العام (A/46/339) الذي يعرض أيضاً موقف بلده بشأن تطبيق ميثاق الأمم المتحدة . ودعا الأمم المتحدة إلى اتخاذ تدابير فعالة لمنع كل تهديد للسلم والأمن عن طريق تسوية النزاعات بالوسائل السلمية وإتمام العلاقات الودية بين الدول ، وتعزيز تدابير تمنع أعمال التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى وتطبيق

(السيد الثاني ، الجمهورية
العربية السورية)

أحكام الفصل السابع من الميثاق في حالة حصول اعتداء . ذلك أن الحفاظ على أمن الدول الصغيرة وضمان الامن والسلم الدوليين يقتضيان تمسكاً دقيقاً بأحكام ميثاق الأمم المتحدة وينبغي أيضاً تطبيق تدابير فعالة لوضع حد لاعمال العدوان واحتلال الأراضي بالقوة والمهارات التي تنتهي الميثاق وقواعد القانون الدولي التي تمثل دعائم هذه المنظمة .

٥٨ - السيد بوغوتو (جزر سليمان) : قال إن جزر سليمان تؤيد بقوه مشروع القرار A/SPC/46/1..3 نظراً لأن مكانها يدركون ويقبلون بأن بلدتهم دولة جزرية صغيرة محدودة القدرات جداً بشكل لا يمكنها معه تلبية احتياجاتها الأمنية . لهذا ليس لجزر سليمان جيش ، فلقد اختارت عن إدراك إنشاء قوة من الشرطة باعتبار ذلك أداة أكثر فعالية لصيانة وحفظ الأمن في بلد صغير .

٥٩ - ومما يقول إن جزر سليمان ترى ضرورة أن تيسّر الأمم المتحدة تنفيذ أحكام الفصل السابع من الميثاق في حالة وقوع ما يهدد الأمن وما يقونه أو حدوث أعمال عدوائية . وينبغي أن يضطلع الأمين العام من جهة بيور أكثر نشاطاً وفقاً للأدلة ٩٩ من الميثاق بشكل يمكنه عن طريق إيفادبعثات التي تقيم الحالة وتحول دون تدهورها ، من الاستجابة على نحو موافٍ لطلبات تلك الدول الصغيرة التي ترى أنها مهددة من جانب دول أخرى .

٦٠ - وفي هذا الصدد ، أشار المتكلم إلى أن الحلقة الدراسية عن توفير الحماية والامن للدول الصغيرة ، التي عقدت في ملديف في أيار / مايو ١٩٨٠ ، أوصت بالنظر في إنشاء قوة خاصة أو دائمة بإمكانها التدخل وفقاً للفصل السابع من الميثاق . كما اقترح النظر في إمكانية إنشاء قوة للرد السريع توضع مباشرة تحت سلطة الأمين العام وتستعمل لمواجهة الأخطار التي تهدد أمن الدول الصغيرة كلما طلبت هذه الأخيرة ذلك . ويمكن أن تستند إلى الأمين العام صلاحيّة إصدار الأمر إلى هذه القوة بالتدخل وذلك بالتشاور مع مجلس الأمن .

٦١ - وأضاف قائلاً إن جزر سليمان التي تؤيد اقتراح الرئيس الأمريكي بوش المتعلق بتعزيز قدرة الأمم المتحدة في المساعدة على إجراء الانتخابات كلما التمّست دولة صغيرة منها ذلك ، ترى ضرورة أن تشارك الأمم المتحدة على نحو مماثل في مسألة توفير

(السيد بوجوتو ، جزر سليمان)

الحماية والأمن للدول المغيرة حيث أنه من المتوقع أن يكون عدد البلدان التي قد تتطلب منها ذلك أكبر من عدد البلدان التي قد تلجأ إليها لمساعدتها على إجراء انتخابات.

٦٢ - وفي الختام ، قال إن جزر سليمان تأمل في الآ تؤخر الإجراءات البيروقراطية اعتماد هذا القرار وتنفيذها .

٦٣ - السيد زفونوكو (بيلاروز) : قال إنه يتضح من تقرير الأمين العام (A/46/339) وجود رأي مشترك بشأن هذا البند ، مفاده أن النظر في اتعدام متابعة الدول المغيرة لدرء ما تتعرض له من تهديدات خارجية وأعمال تدخل في شؤونها الداخلية أمر وجيه وبائي في وقت مناسب . فلقد أبرز الاعتداء الذي تعرضت له الكويت ضرورة تضامن الدول الأعضاء في اتخاذ تدابير أكثر فعالية لکبح المعتمدي والحيلولة دون وقوع أعمال مماثلة في المستقبل ، وذلك حماية للدول من انتهاك قواعد ومبادئ القانون الدولي .

٦٤ - وأضاف قائلا إن بيلاروز تمثل في انشطتها الدولية وعلاقاتها مع جاراتها ، أحكام إعلان مبادئ القانون الدولي المتمثلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، وهي تساهمن في تنفيذه على الصعيد الدولي .

٦٥ - ومضى يقول إن بيلاروز تعيش ، كدولة ، مرحلة التكوين والإنشاء . فلقد اتخذت الهيئة التشريعية العليا الجمهورية بيلاروز في ٢٨ آب/أغسطس من العام الحالي قرارا يعلن بيلاروز دولة ذات سيادة . وأعلن مجلسها الأعلى علاوة على ذلك استقلالها السياسي والاقتصادي ، وقرر في ١٩ أيلول/سبتمبر تغيير اسم البلد إلى جمهورية بيلاروز . واعتمد المجلس الأعلى في ٧ تشرين الأول/اكتوبر الإعلان المتعلق بمبادئ السياسة الخارجية الذي تؤكد فيه من جديد التزامها بميثاق الأمم المتحدة وغيره من المكر وكالقانونية الدولية . وتشق بيلاروز في أنها مستقلة الدعم الدولي في مرحلة التكوين هذه وكذلك من أجل تشجيعها على التعاون المتبادل في جميع الميادين مع الدول التي يفهمها هذا التعاون .

٦٦ - وأضاف قائلا إن بيلاروز تعتبر توفير الحماية والأمن للدول المغيرة جزءا هاما من مسألة صيانة السلم والأمن الدوليين . ولتعزيز هذه التدابير ، يتعين التقييد

(السيد زفونتكو ، بيلاروس)

الشارم بميدان الميدان واعتماد نهج شامل لإنشاء نظام عملى للأمن الجماعي . وتتيح الأحداث العالمية الجديدة إمكانية النظر في إسناد دور جديد للأمم المتحدة وإرساء آمن نظام أمني دولي لحماية حقوق ومصالح جميع أعضاء المجتمع العالمي .

٦٧ - واسترسل قائلا إن منع كل عمل عدواني ضد الدول الصغيرة يتطلب تعزيز دور الأمم المتحدة في ميادين أساسية بالنسبة للأمن ، وذلك عن طريق تطبيق تدابير جديدة تتماشق وطبيعة الفترة الحالية . وترى بيلاروس أن سوف يكون من المستحب توسيع مجال نشاط مجلس الأمن وتعزيز الوظيفة التنسيقية المسندة إلى الأمين العام ، علاوة على تكثيف أنشطة الوساطة الدبلوماسية الوقائية . ويبيغي أن تتوفر لدى الأمم المتحدة القدرة على الحصول على المعلومات المتعلقة بالحالات المتفجرة وتحليلها وتبادلها مع المنظمات الدولية ذات الصلة . ويمكن اعتماد غير ذلك من التدابير ، مثل إيفاد بعثات للمراقبة أو ممثلين شخصيين للأمين العام إلى مناطق التوتر ، وبذل المساعي الجيدة من جانب الأمين العام بطلب من الدول . ومن شأن تنفيذ هذه التدابير والتعاون الثنائي والإقليمي والعالمي أن يضمن العلاقات السلمية المستقرة فيما بين الدول مما يوفر ضماناً للحماية والأمن للدول الصغيرة .

٦٨ - وختم كلامه قائلا إن بيلاروس تأمل في أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء نظراً لأنها يتفق مع وجهة نظرها .

٦٩ - السيد كليباچ (سرى لانكا) : قال إنه يتذر على الدول الصغيرة الدفاع عن نفسها بمفردها عندما تواجه دولاً أخرى أكبر أو أقوى منها أو مرتبطة أو ارهابيين أو تجار مخدرات . وليس احتياج الكويت من جانب العراق سوى أحد مثل على الحالة المعيبة التي تجد فيها الدول الصغيرة نفسها عند انتهاك سيادتها وسلامتها الإقليمية . ولا يمكن للدول الصغيرة التي تكافح من أجل تنميتها الاقتصادية إنشاء قوات مسلحة والمحافظة عليها للدفاع عن نفسها ضد العدوان الخارجي . فلقد كانت القوات المسلحة في سري لانكا مثلاً لا تدعو إلى وقت قريب عن كونها ذات طابع تشريفي لا غير . وجاءت الحرب الاهلية التي عرفها البلد لتغير هذه الحالة ووجدت الحكومة نفسها مرغمة على تعبئة القوات المسلحة لمواجهة الهجوم الذي شنه عليها ارهابيون وعرّض مجتمعها للتدمير وقلص نموها الاقتصادي . ولقد تمكنت القوات المسلحة من إعادة النظام العام في أجزاء كثيرة من البلد . ويأمل المتكلم في أن يستتب الأمان قريباً جداً في المناطق

(السيد كلبياج ، سري لانكا)

الآخرى . ولقد أرغمت هذه التعبئة حكومة سري لانكا على زيادة نفقاتها المخصصة للدفاع التي بادت في ١٩٩٢ ، ١٥,٣ بلايرون روبيه سريلانكية اي ما يقارب تسعة ٩,٨ في المائة من إجمالي ميزانية البلد البالغة ١٥٦,٦ بلايرون روبيه سريلانكية وهو ما يمثل زيادة نسبتها ٣١ في المائة مقارنة بنفقات الدفاع في ١٩٩١ . ومع ذلك ، فليس ^{٥٦} من مبلغ يكفل للبلد القدرة العسكرية لدفع العدوان في حالة صدوره من جهة أجنبية . لهذا فإن سري لانكا مرهون بالتزام جميع الدول الأعضاء بميثاق الأمم المتحدة .

٧٠ - ومض يقول إن الدول الصغيرة في حاجة إلى أن تأخذ في آخر الأمر إلى الأمم المتحدة حيث أنها تمثل المحفل الذي يمكن فيه تعبئة الرأي الدولي عند تدخل دولة أكبر وأقوى في الشؤون الداخلية لدولة صغيرة .

٧١ - ومض يقول إنه ليس ^{٥٧} إلا حتى الآن ^{٥٨} يرى دقيق لمفهوم "الدولة الصغيرة" . فإذا كان المعيار هو إلا يتجاوز عدد سكان البلد المعني مليوين نسمة ، فسيتطبق حيث هذا المعيار على حوالي ٥٠ بلدا عضوا في الأمم المتحدة . وإذا ما ارتفع عدد السكان إلى ٥ ملايين نسمة فسيكون عدد الدول الصغيرة أكبر من ذلك . وعليه يستصوب علامة على اعتماد معياري عدد السكان والحجم المادي اعتبار دول صغيرة تلك الدول المحدودة القدرة الدفاعية والتي لا تستطيع تحمل الموارد المناسبة لمواجهة الأعمال العدوانية أو الأخطار التي تهدد أنها مما يجعله وبالتالي مرهونا بتدابير خارجية مناسبة .

٧٢ - ومض يقول إنه يتبعه إيلاءعناية الازمة لمسألة النظر بروبية في الطريقة الملموسة التي يجب أن تستجيب بها الأمم المتحدة إلى ضرورة اتخاذ تدابير استثنائية لتوفير الحماية والأمن للدول الصغيرة وضمان سيادتها وسلامتها الإقليمية . ويدعو وفد سري لانكا ، في هذا الصدد ، الأمين العام إلى البحث على نحو أعمق عن الطريقة التي تحفظ أمن هذه الدول وقال إنه يتبعه في موافلة المشاورات مع أعضاء مجلس الأمن والحكومات المعنية الأخرى .

٧٣ - ومض يقول إنه لابد أساسا من توفير الاحترام اللا مشروط للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة ، والالتزام الوثيق بالقانون الدولي . ويتبين أن توفر لهذا الغرض بيئة مواتية لدعم وحماية الدول الصغيرة وتوضع آليات مناسبة لذلك وهو ما سيتيسر تحقيقه بفضل التحسن الحاصل في العلاقات الدولية وروح التعاون الملحوظة .

(السيد كلبياج ، مري لانكا)

٧٦ - وفي الختام ، قال المحدث إن سري لانكا تؤيد دون تحفظ مشروع القرار A/SPC/46/L.3 الذي اشتركت في تقديمه .

٧٥ - تولى السيد بيبولسونغرام (تايلاند) رئاسة الجلسة من جديد .

٧٦ - السيد باتوكاليو (فنلندا) : قال إن وجهة نظر فنلندا بشأن المسألة الجارى النظر فيها ترد بشكل مفصل في تقرير الأمين العام (A/46/339/A) . ولجميع الدول الحق في الأمن وليس هناك سوى عدد محدود منها يمكنها تحقيق ذلك بمفردها . وتحتاج الدول الصغيرة ، يوجه خاص ، إلى ترتيبات جماعية لحماية موقفها في المجتمع الدولي . ويمثل القانون الدولي إلى حد ما في حد ذاته هذا الترتيب الجماعي . ذلك أن أفضل شكل لضمان أمن جميع الدول يكمن في التزامها الصارم بقواعد ومبادئ القانون الدولي ، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة . يريد أنه لا يمكن لآلية دولة الاعتهاد فقط على هذا الالتزام من جانب جميع الدول ، ولكنه عليها أن تنظم دفاعها الذاتي بمفردة أو متعددة الأطراف .

٧٧ - رفض يقول إنه من الضروري الاعتماد من جهة أخرى على تدابير ذات طابع دولي لتطبيقها في حالات عدم احترام القانون الدولي . ويستيفي أن تتكيف هذه التدابير أيضا مع قواعد القانون الدولي بشأن صيانة السلم والأمن الدوليين . ويجب على الدول الأعضاء ، بمقتضى المادتين ١ و ٢ من الميثاق ، الالتزام لا بصيانة السالم فحسب ، بل وكذلك الالتزام بفرضه . لذا فإنه من الأهمية يمكن وضع موضع التطبيق جملة واسعة من أنشطة صيانة السلم ، بدءاً بالدبلوماسية الوقائية وانتهاء بفرض السلم .

٧٨ - وأضاف قائلاً إن الرد الذي صدر عن مجلس الأمن على اجتياح العراق للكويت أثبت تهميم المجلس على اتخاذ تدابير بموجب الفصل السابع من الميثاق لحماية أمن دولة مغيرة ، بل وجودها ذاته .

٧٩ - وأضاف قائلاً إنه يجب أن تكون الأمم المتحدة قادرة على إتاحة سبل فعالة للدول الأعضاء تمكن من تسوية ممتازاتها بالوسائل السلمية والاستجابة بفعالية للأعمال العدوانية أو غيرها من الأفعال التي تخل بالسلام . ويعينون أمن الدول الموزرة أول مستفيد من ذلك .

٨٠ - السيد باولسن (شيلي) : قال إن توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة ليس موضوعاً نظرياً ، وإنما هو موضوع يتبع من تجارب عاشتها دول أعضاء من ضمنها جمهورية ملديف التي تعرضت لهجوم مسلح شنه مرتزقة بقيادة الاطاحة بحكومتها التي أتت إلى الحكم عن طريق انتخابات ديمقراطية . ولقد كانت تلك هي المرة الأولى التي تطرح فيها دولة عضو قنوية من هذا النوع على نظر الأمم المتحدة . ويبين التأييد الذي ألقاه من ٣٧ وفداً الذين شاركوا معها في تقديم مشروع القرار ، على ما يتسق به البند من أهمية وذلك أولاً فيما يتعلق مباشرة بمفهوم السلم والأمن الدوليين وهو المبدأ الوارد في ميثاق الأمم المتحدة وحجز الزاوية لبقاء واستقلال الدول الصغيرة . وهو يمثل ثانياً التسلیم بانعدام مناعة الدول الصغيرة وثالثاً تصر الآليات الدولية المناسبة لحماية الدول المتضررة .

٨١ - وأشار إلى التقرير المقدم من الأمين العام (A/46/339) عملاً بقرار الجمعية العامة ٥١٤٤ فقال المتكلم إن وفد شيلي يرى أن الاجراء المتبع في تناول البند مناسب ويعتبر أن المشاورات الجارية في هذا المدد قد كانت مفيدة جداً للدول الأعضاء ويمكن أن تحدد اطلاقاً من ردودها معايير واتجاهات قابلة للتطبيق بالنسبة للحالات المعنية . ويتعلق الأمر بموضوع واضح من حيث المفهوم ولكنه معقد من حيث التعريف ذلك أنه ليس من السهل تحديد معايير مقبولة عالمياً لتعريف السبيل والوسائل الازمة لتحقيق الحماية الفعالة لأمن الدول الصغيرة وكذلك تحديد الدول التي يمكن تضمينها في تلك الفتة .

٨٢ - ومن يقول إن وفد شيلي يعتبر التدابير التي يشترطها تقرير الأمين العام فيما يتعلق بتعزيز القدرة الوقائية لمجلس الأمن والأمم المتحدة ككل تدابير مفيدة بشكل خاص حيث أنها تمكن من استعمال الدبلوماسية الوقائية . ووصف ملاحظات الأمين العام بشأن الدور الذي بإمكان المنظمات الإقليمية أن تؤديه في إقامة نظام يعتمد عليه لمنع المنازعات المتعلقة بالدول الصغيرة ، بأنها ملاحظات قيمة . وفي هذا المدد ، من المناسب أن تستفيد هذه المنظمات من تجربة ودعم الأمم المتحدة وآلياتها لصيانة السلم وإحلاله .

٨٣ - وأضاف قائلاً إن من ضمن الردود الواردة في تقرير الأمين العام من الحكومات ، يؤيد وفد شيلي اقتراح الاتحاد السوفيتي الداعي إلى أن يتم في إطار مجلس الأمن

(السيد باولس ، شيلي)

إنشاء فريق من الخبراء يعيش بالخطوات التي يتبعين اتخاذها في حالات الطوارئ من قبيل الاحتياط الجماعي للرهائن والارهاب وأنشطة المرتزقة . ويرى كذلك فائدة في التهجي المنظوي على إنشاء تمونج ثابت لتوفير الأمن للدول الصغيرة وتحديد التوصية الداعية إلى أن تدرج في هذا النمط جوائب مثل التسوية العادلة لمشاكل الاقتصادية والإيكولوجية وضمان أمن الأشخاص واحترام حقوق الإنسان .

٨٤ - وأضاف قائلا إن حكومة شيلي أحاطت علمًا على النحو المطلوب بمشروع القرار المقيد من وفد جمهورية ملديف بمشاركة عدد كبير من البلدان ، وأن وفده يسره الانضمام إلى توافق للأراء بشأن هذا النص .

٨٥ - السيد يوسفوف (بلغاريا) : قال إنه في زمن يجري فيه شق أفق جديدة للتعاون ، ظهرت شواغل أمنية جديدة تثير انعدام مناعة الدول الصغيرة . وقد ترك العالم المعاصر وراءه مفاهيم الأمن القديمة المرتكزة على التوازن فيما بين الأحلاف العسكرية القائمة في الماضي ليكتشف إيمانا متجددا بإمكانية اتباع نهج جماعي متعدد الأطراف إزاء مشاكل الأمن والسلم . ويعد تطلع الدول الصغيرة إلى أن يسود في مثل هذه الظروف بفضل الجهود الدولية مزيد من الاستقرار في العلاقات الدولية أمرا منطقيا له ما يبرره نظرا لأن ذلك يمكنها من توفير مواردتها المتواضعة لتوظيفها لما فيه صالح تنميتها بالذات . والأمم المتحدة مدعوة إلى الاضطلاع بدور حاسم في هذا الشأن .

٨٦ - ومضى يقول إن بلغاريا ترحب باعتماد الجمعية العامة للقرار ٥١/٤٤ بتوافق الأراء . وهي تقدر كل التقدير الأنشطة التي قام بها الأمين العام طبقا للمادتين ٥ و ٦ من هذا القرار وترحب بتقريره بشأن هذه المسألة . ويرى وفده أن تهيئة مناخ دولي ثابت للدعم والحماية والمحافظة عليه عمل يكتسي أهمية بالغة لضمان أمن الدول الصغيرة . ولقد عقدت في هذا الصدد أعمال عميقية على إقامة نظام ديمقراطي عالمي جديد يقوم على حرية التعبير واحترام السيادة الوطنية وسيادة القانون . وليس هناك شك في كون الاحترام اللا مشروط من جانب جميع الدول للمبادئ الأساسية الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ، هو العنصر الأساسي لنظام أمني حديث على المستوى العالمي .

٨٧ - واسترسل يقول إن أزمة الخليج قد أبرزت امكانات الأحكام المتعلقة بالأمن الجماعي الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ولاسيما في الفصل السابع منه . فلقد كان

(السيد يوسفوف ، بلغاريا)

تطبيقاتها الفعال حاسما لا بالنسبة لحماية أمن الدول الأعضاء في المنظمة فحسب ، بل وكذلك بالنسبة لحماية وجودها ذاته ، وبخاصة بالنسبة للدول الصغيرة . وإذا ترحب بلغاريا بتحقيق تلك الامكانيات في عالم متراوحة إلى أقصى حد مثل عالم اليوم ، فإنها تشير مع ذلك إلى أن مثل ذلك العمل يفسح المجال أمام ظهور مسائل معينة جديدة يتعمقون على المجتمع الدولي النظر فيها على النحو الواجب إذا ما أراد الماء لالية الأمان الجماعي المنشاة بموجب الميثاق أن تعمل على نحو مناسب وفعال .

٨٨ - ومن يقول إن له لأيدٍ من تعزيز القدرات الدبلوماسية الوقائية لمختلف أجهزة منظومة الأمم المتحدة لكي تحدد وتكتسب بذلك الحالات التي قد تتعرض الاستقرار الدولي للخطر عدد ظهورها . وتوأيد بلغاريا في هذا الصدد فكرة تحقيق إمكانات الجهاز الدبلوماسية الوقائية التي يبذلها الأمين العام طبقاً للمادة ٩٩ من الميثاق . ويمكن أن يكون لإنشاء وتشغيل نظام لانتذار المبكر داخل الهيكل القائم للأمم المتحدة أهمية أساسية بالنسبة لتعزيز قدرة المنظمة على مراقبة الحالات التي قد تنقلب إلى نزاعات واتخاذ تدابير وقائية تكمل بالنجاح . وينبغي تعزيز ما تقوم به الأمم المتحدة من عمليات لصنع وصيانته السلم وإحلاله . ومن المشجع أن تكون اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة واللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة بمنصب القيام فعلاً بجهود في هذا الاتجاه . وتتجدر الإشارة في هذا الشأن إلى مشروع الإعلان المتعلق بتقسيم الحقائق التي تتضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين والذي سيمثل اعتماد الجمعية العامة له خطوة هامة إلى الأمام في هذا الميدان .

٨٩ - وأضاف قائلاً إن توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة مسألة وثيقة المسألة بمسألة التوفيق بين الآليات على المستوى الإقليمي والعالمي مثلما تبين ذلك من بعض الأحداث التي طرأت مؤخراً . وفيما يتعلق بمشروع القرار المطروح على نظر اللجنة ، قررت بلغاريا الانضمام إلى البلدان التي طلبت اعتماده بتوافق الآراء . وينبغي النظر في إمكانية أن تتكلف الأمم المتحدة فريقاً مصرياً من الخبراء بإعداد دراسة عن الجوانب المتعددة لمسألة توفير الأمن والحماية لأصغر الدول ، أو النظر في إمكانية تنظيم حلقة دراسية دولية بشأن هذه المسألة .

٩٠ - السيد بورصو (غرينادا) : قال إن جميع الدول كبيرة وصغرها تحتاج في جملة أمور إلى أن تحيتر حدودها حتى يمكنها تحقيق تنميتها الاقتصادية وتوفير ظروف معيشية أفضل لمواطنيها . بيد أن خطر التدخل الخارجي في شؤونها يظل ماثلاً ليذكرها دوماً بهشاشة وانعدام متعانتها مما يرغماها على أن تخسر لتدابيرها الأمنية أموالاً ضخمة هي أحرج إلى أن توظفها في مقاصد أكثر انتاجية . ويمكن أن تأتي هذه التهديدات باشكال شتى وبدرجات متفاوتة من التعقيد ويمكن أن تكون بوعتها عديدة وخالية من الشبهات . فالخطر الذي يمثله تجار المخدرات على جميع المجتمعات العالم لا يحتمل الشك ولكنه يسبب للدول الصغيرة قلقاً خاصاً ويتعين على المجتمع الدولي وضع تدابير وأليات متضاغفة لمواجهته . فالمعربات الحائلة دون ضمان أمن شواطئ الدول الجزرية الصغيرة غنية عن التعريف حيث أنه يكاد يكون من المستحيل توفير حماية فعالة لشواطئ الدول الأربعيلية كما هو شأن جزر البهاما في منطقة البحر الكاريبي أو ملديف الواقعة في المحيط الهندي . غالباً ما يكون تجار المخدرات وكذلك الإرهابيون أفضل مما عليه السلطات من حيث العدة والعتاد . وتتجدد الدول الصغيرة نفسها أمام ضرورة مكافحة هذه المصائب ، مرغمة على استئناف إمكانات وطاقات من الممكن استعمالها من أجل تعزيز مؤسسات ديمقراطية مستقرة مفتوحة لمشاركة الجميع وهو ما يمثل جميعه عقبة في وجه التقدم السياسي والثقافي والنفساني للمجتمعات المذكورة .

٩١ - وأضاف قائلاً إن الأحداث التي جرت في آب/أغسطس ١٩٩٠ عندما اجتاحت العراق الكويت وضمنها ، جاءت لتقيم الدليل بإشارها المأماوية على انعدام متعانة الدول الصغيرة . كذلك ، تعتبر الحالة اليوم في هايتي مثالاً واضحاً على العناء والعذاب اللذين يلحقان بشعب من جراء الإطاحة بحكومة الشرعية . والفرصة سانحة أمام الأمم المتحدة لتجنب تكرار مثل هذه الأفعال .

٩٢ - ومن يقول إن القرار الوارد في الوثيقة A/SPC/46/L.3 كان قد قدمته جمهورية ملديف ، الدولة الصغيرة التي تعرضت سلامتها الإقليمية للخطر في ١٩٨٨ . ويحظى القرار بتأييد العديد من الدول الكبيرة والصغراء لأنه قرار معقول وعادل . علاوة على أنه يسلم بضرورة أن تتلقى الدول الصغيرة المساعدة اللازم تقديمها طبقاً لميثاق ميثاق الأمم المتحدة . ويؤكد مشروع القرار أيضاً أهمية تعاون الدول فيما بينها ويشجع في هذا السياق على تعزيز ترتيبات الأمن الإقليمي وضمانة التفاعل ، والتعاون والمشاورات .

(السيد يورصو ، غرينادا)

٩٣ - واسترسل يقول إن الدول الصغيرة تعتبر تكتيف النشاط الدبلوماسي تدبيراً أمانياً فعالاً . وعلى ضوء هذه الاعتبارات تتضم غرينادا إلى الدول المقدمة لمشروع القرار المتعلقة بتوفير الحماية والأمن للدول الصغيرة وتوصي باعتماده بالاجماع .

٩٤ - السيد عبد اللطيف (بروتي دار السلام) : قال إنه نظراً للتغيرات الحاملة في المناخ السياسي الدولي ، أصبحت الدول الصغيرة تتطلع إلى الأمم المتحدة بوصفها الضامنة لامانها في المستقبل . فمن واجب جميع الدول الأعضاء احترام جميع المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة بدون قيد . وتعتقد بروتي دار السلام التي تؤمن بضرورة تسوية المنازعات بالوسائل السلمية بأن هناك فعلاً حاجة لدور الأمين العام ك وسيط في تسوية هذه المنازعات .

٩٥ - ومضى يقول إنه على الرغم مما تعهدت به الدول الأعضاء من التزام بميثاق الأمم المتحدة ، فقد حملت انتهاكات - والدول الصغيرة هي بالتحديد الدول التي تتعرض أكثر من غيرها لهذه الانتهاكات . ويجب أن تسعى البلدان الأعضاء إلى تنفيذ جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة على نحو متسق ودون استثناء . ويرى المتكلم ضرورة أن يتذكر بمزيد من الإمعان فيما يساور الدول الصغيرة من شواغل في هذا الصدد . وتأمل بروتي دار السلام المنضمة إلى الدول المقدمة لمشروع القرار المتعلقة بتوفير الحماية والأمن للدول الصغيرة أن يتم اعتماده بتوافق الآراء .

٩٦ - السيد سيدوروفي (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية) : قال إن الاتحاد السوفياتي أيد في الدورة الرابعة والأربعين الفكرة الداعية إلى أن يدرج في جدول أعمال الجمعية العامة البند المعنون "توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة" ، الذي اقترحته ملديف . ويتعلق الأمر بمشكلة هامة مثلما يتضح من الملاحظات الواردة في الوثيقة A/46/339 ، والمشاورات الجارية مع الأمين العام ، وردود الدول الأعضاء . ويبين التقرير انعدام مناعة الدول الصغيرة التي تتطلب أن يوليها المجتمع الدولى عناية ودعماً بوجه خاص .

٩٧ - وأضاف قائلاً إن مشكلة حماية الدول الصغيرة تقتضي توحى نهج من شأنه أن يراعي جوانبها العديدة . ويشيفي أن يساهم مجلس الأمن وال الأمم المتحدة عموماً في تجنب الغزاعات عن طريق تحديد "بيور التوتر" وإقامة نظام إنذار مبكر وإنشاء مركز متعدد

(السيد ميروروف ، اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

الجنسيات يعيش باختصار الحرب . ويمكن الاستفادة لهذا الفراغ من التجربة المكتسبة في إطار مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا . كما يكون من المفيد إيفاد بعثات مراقبة إلى أماكن يحتمل اندلاع تزاعات فيها والتجوء إلى أحد الوسائل التكنولوجية . وينبغي أن يراعي ذلك النهج أيضا حل المشاكل الاقتصادية واليكولوجية واحترام حقوق الإنسان .

- ٩٨ - واسترسل يقول إن الأحداث التي وقعت في مختلف مناطق العالم تقيم الدليل على الآثار المترتبة على تجارة الأسلحة بحكم انعدام المراقبة الدولية . والدول الصغيرة معرضة بوجه خاص لهذه الحالات ، وكذلك للاتجار غير المشروع في المخدرات ، وأخذ الرهائن ، وأنشطة المرتزقة والأعمال الإرهابية . وطبقا لما يصر عليه الميشاق ، فإن للأمين العام الحق في تعزيز صيانة السلم الدولي التي تشمل أيضا توفير الحماية للدول الصغيرة .

- ٩٩ - وقال إن الاتحاد السوفيتي مستعد للمشاركة في الحوار بشأن هذه المسائل ، وبالتالي ، فهو يؤيد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/SPC/46/L.3 .

- ١٠٠ - السيد مفروماتيس (قبرص) : قال إن انعدام مناعة الدول الصغيرة وضعت على المحك بشكل خطير في الأحداث الأخيرة لازمة حرب الخليج . وقد أكد الموقف التضامني لل المجتمع الدولي المتمثل في الكفاح لكي تستعيد دولة صغيرة سلامتها الإقليمية وأمنها ، ضرورة إقامة آلية من شأنها أن تضمن توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة . ولقد أيدت قبرص منذ البداية مبادرة ملديف لا يسبب الحاجة الواضحة لحماية الدول الصغيرة من دول مجاورة قوية ذات تزعة عدوانية فحسب ، وإنما لأن الأمر يتعلق أيضا بدليل ملموس على الحاجة العاجلة لوضع تدابير تتواءم مع ميثاق الأمم المتحدة من أجل الحفاظ على أمن الدول الصغيرة .

- ١٠١ - وأضاف قائلا إن الدول الصغيرة معرضة بوجه خاص للتهديدات الخارجية ، والتدخل في شؤونها الداخلية والعدوان المارخ ، كما يتجلى من حالة قبرص نفسها . لهذا فإنه من الأسمى الإبقاء على حمايتها وأمنها عن طريق تحسين وتعزيز الآليات القائمة لا لفائدة الدول الصغيرة فحسب ، بل وكذلك لفائدة السلم والأمن الدوليين .

(السيد مفروماتيسي ، قبرص)

١٠٣ - وأشار إلى تقرير الأمين العام (A/46/339)، فقال المتكلّم إن الأحداث الأخيرة تبيّن بوضوح أن الطريقة اللازم قطعه لا يزال طويلاً قبل الوصول إلى نظام عالمي جديد من شأنه أن يهيئ ظروف السلم والأمن والاحترام المتبادل فيما بين الدول، دون التطبيق الاستثنائي للمبادئ والقرارات.

١٠٤ - وأضاف قائلاً إن قيود على ثقة من أن مجلس الأمن والحكومات المعنية سيتعاونان على نحو كامل مع الأمين العام في إعداد تقرير للدورة التاسعة والأربعين مما سيساعد وإن تهيئ ظروف الملائمة لإحلال سلم عالمي حقيقي.

١٠٥ - السيد شان ليروي (خانواتو) : قال إن انعدام مبادرة الدول الصغيرة إزاء التهديدات الشارجية وأعمال التدخل في شؤونها الداخلية يعرض حكم القانون للخطر وتتعرّض صيانة السلم والأمن الدوليين للخطر بسبب الذين يحاولون استغلال انعدام مبادئها . وبالتالي هيكلة الدول الصغيرة عرضة للتهديدات ، أو التخويف ، أو الضم من جانب دول مجاورة أقوى منها ، يظل نظام العلاقات الدولي بكامله في غير مأمن من الخطر .

١٠٦ - ومن يقول إن اجتياح الكويت في ١٩٩٠ كان يمثل خطاً لا على ذلك اليمد وتنافس المنطقة فحسب ، وإنما على بلدان صغيرة في مناطق أخرى هي أشد عرضة للخطر من الكويت . وستحدد الإجراءات التي سيتخذها المجتمع الدولي في المستقبل ما ينطوي عليه تحりير الكويت من قيمة بوصف ذلك سابقة قانونية وأخلاقية . ذلك أنه إن لم تتحترم مبادئ الأمم المتحدة ومحاربتها فيمكن أن تتعرّض بالفعل في حالات أخرى سيادة الدول الصغيرة ولسلامتها الإقليمية للخطر . وليس بإمكانه جميع الدول الصغيرة الحصول على الدعم الذي كسبته الكويت وليس هناك من دولة صغيرة تقبل برهن مصيرها بالعمل العسكري الجماعي . فتكتاليف هذا التدبير يحافظة جداً مواء بالتناسب للمجتمع الدولي أو الدول الصغيرة . لهذا المطلوب هو إيجاد تدابير وقائية إيجابية لضمان أمن الدول الصغيرة بدل تطبيق تدابير تصحيحية بعد وقوع الأحداث .

١٠٧ - وأضاف قائلاً إن تجارة المخدرات والإرهابيين يشكلون تهديداً جاداً للميلاد النامي وغيرها ، فهو لاء الأشخاص يضربون عرض الحائط بجميع القواطع والأخلاق وقواعد السلوك بما في ذلك تلك التي يحددونها لأنفسهم . وبالتالي فليبي للرأي العام قيمة

(السيد فان ليروب ، فاتواتو)

لديهم ولللغة الوحيدة التي يفهمونها هي العمل الصارم والمتضاد للرد على أفعالهم الشائنة ونجهزهم من تدمير الهياكل الأساسية السياسية والاجتماعية للدول الصغيرة . ولابد من مكافحتهم أساساً عن طريق التعاون الإقليمي فيما بين الدول كبيرة وصغرتها .

١٠٧ - ومضى يقول إنه في نفس الوقت الذي يلقي فيه كلمته يقوم أوغاد بيرتدون أزياء نظامية - لا يجرؤ حتى تسميتهم بالجنود - بإيهاب سكان بلد صغير من بلدان البحر الكاريبي . ولقد أعربت الأمم المتحدة عن دعمها الواضح والثابت لشعب هايتي ، ورفضت إضفاء طابع الشرعية على عملية انتصاف الديمقراطية في هذا البلد . وترافق الدول الصغيرة في جميع أنحاء العالم باهتمام الأحداث الجارية في هايتي ، حيث أن ذلك يتتيح لها فرصة تقييم صرامة التزام المجتمع الدولي بضمان العدل والمساواة للجميع . فحكم القانون مفهوم رائع ولاسيما في العلاقات الدولية ، ولهذا فإن فاتواتو على ثقة في أنه سيتم التوصل إلى توافق آراء دولي واسع يقر ويؤيد تساوي جميع الدول في السيادة .

١٠٨ - السيدة ماولا (ساموا) : قالت إنه لا تكفي العزلة ولا الأمن الاقتصادي لحماية دولة صغيرة من التهديدات الخارجية ، مثلما يتبيّن بوضوح من الأحداث التي شهدتها ملديف في ١٩٨٨ والخليج في فترة أقرب . ولقد أدى الانفراج الذي عرفته العلاقات الدولية إلى تحسين المناخ الدولي إلى درجة أصبحت معها الاستجابة على صعيد عالمي أن تتخويف دولة صغيرة من جانب دولة مجاورة أكبر منها أمراً ممكناً ، بل وحقيقة واقعة في حالة أزمة الخليج .

١٠٩ - واسترسلت تقول إن تقرير الأمين العام (A/46/339) يسلم برغبة المجتمع الدولي في حماية أمن الدول الصغيرة . وتتلذل استجابة وأداء الأمم المتحدة في أزمة الخليج على أنه مما تتوفّر الإرادة يمكن للأمم المتحدة لإتخاذ دولة صغيرة أن تؤدي وظيفتها على نحو فعال . يزيد أنه بالإضافة إلى ضرورة وجود نظام أمن جماعي ، يجب أية ممارسة الدبلوماسية الوقائية والاستفادة من الظروف الدولية السائدة حالياً لوضع موضوع التطبيق تدابير من شأنها أن تكون الأمم المتحدة من رصد حالات قد تكون مصدرة بالخطر قبل أن يشتعل فتيلها .

(السيدة ماولا ، ساموا)

١١٠ - وأضافت قائلاً إن الأهمية الأساسية تكمن في الاحترام اللامشروط لمبادئ ميشاق الأمم المتحدة من جانب جميع الدول بما في ذلك المبادئ المتعلقة بالتساوي في السيادة ، والسلامة الإقليمية ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لآرادان الآخرين ، وتوسيوية المنازعات بالوسائل السلمية . وإذا ما طبقت تلك المبادئ ، فسيتقلص إلى حد كبير الخطط المهددة لأمن الدول الصغيرة بل المهددة لأمن جميع الدول في الواقع .

١١١ - قالت في الختام إن ساموا شوّيد تأييداً كاملاً مشروع القرار وتأمل في أن يعتمد بـ «وافق الآراء» .

١١٢ - السيد هوق (بنغلاديش) : قال إن هذا القرن شهد في سنواته الأخيرة حدوث تغيرات عميقة في العلاقات الدولية . فقد شهد العالم مثلاً كيف وقع الكوبي ، البالد الصغير ، ضحية للعدوان العراقي وكيف استرد استقلاله وسيادته بفضل العمل الجماعي الذي قامت به الأمم المتحدة .

١١٣ - ومن يقول إن مسألة توفير الحماية والأمن للأول الصغيرة تتطلب اهتماماً جماعياً من جانب المجتمع الدولي . وللأمم المتحدة في هذا المضمار دور رائد يتطلع به فيما يتعارض بتعزيز وحماية مصالح هذه الدول ولا سيما تلك المعرضة منها لتهديدات خارجية وأعمال تدخل في شؤونها الداخلية .

١١٤ - وأضاف قائلاً إنه على الرغم من الدور الرئيسي الذي يتبعين على المجتمع الدولي الإبطال في ضمان حماية وأمن الدول الصغيرة ، فربما تكون هناك حاجة إلى أن تأخذ الأمم المتحدة على عاتقها مهمة المبادرة بخلق بيئة واقية يحتاج إليها بلد صغير أيها احتياج ، وذلك بالاتفاق أساساً من الترتيب القائم بموجب نظام الأمن الدولي الاجتماعي المنصوص عليه في ميشاق الأمم المتحدة .

١١٥ - وأخيراً ، فإن بنغلاديش التي هي أحد البلدان المقدمة للقرار ٥١/٤٤ هي أيضاً من البلدان المشاركة في تقديم مشروع القرار A/SPC/46/L.3 ، وهي تأمل في أن تعتمده اللجنة بالإجماع .

١١٦ - الرئيس : اقترح أن تنظر اللجنة في مشروع القرار A/SPC/46/L.3 .

١١٧ - وقد شكر ذلك .

١١٨ - السيد وايد (السويد) : قال تعليلاً لموقف السويد بشأن مشروع القرار قيـد النظر ، إن بلده سيتضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/SPC/46/L.3 اعتقاداً جازماً منه بأن الامن الجماعي مرهون إلى حد كبير بالدعم المشترك للدور الذي تقوم به الأمم المتحدة ومجلس الأمن في حماية الأمن والسلم الدوليين .

١١٩ - وأضاف قائلاً إن السويد تشارك ، بما يتفق تماماً مع الفصل الثامن من الميثاق ، بنشاطها في الجهود الرامية إلى إنشاء نظام لآمن الأوروبي في إطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا الذي ستكون وظيفته الرئيسية في المستقبل المنظور هي المساعدة على احتواء التراumas قبل أن تأخذ أبعاداً عسكرية والعمل على تعزيز التشاور والتعاون .

١٢٠ - الرئيس : اقترح أن تتخذ اللجنة إجراء بشأن مشروع القرار A/SPC/46/L.3 . وإذا لم يكن هناك أي اعتراض ، فإنه يعتبر أن اللجنة تؤيد اعتماد مشروع القرار دون تصويت .

١٢١ - اعتمدت اللجنة بتوافق الآراء مشروع القرار A/SPC/46/L.3

١٢٢ - السيد زاكري (ملديف) : تكلم باسم البلدان المقدمة لمشروع القرار ، فشكر اللجنة وأمانتها على الدعم الرائع المقدم في أشكال مختلفة . وقال إن كون أكثر من ١٦ الدول الأعضاء في اللجنة قد كانت ضمن البلدان المقدمة للمشروع ، يقوم شاهداً على الاهتمام المتزايد الذي يوليه المجتمع الدولي لهذه المسألة الأساسية . وينبغي لا ينظر إلى القرار المعتمد لتوه على أنه قرار من الدول الصغيرة لفائدة الدول الصغيرة وإنما يوصي بمعالج مسائل هامة لها علاقة مباشرة بالأمن والسلم الدوليين . ونطراً للتذكير الساجد الذي حظي به من جانب الدول الصغيرة يأمل وفد ملديف أن يكون هذا القرار أكثر من بادرة رمزية ، وأن تواصل الدول الأعضاء النظر في المسألة بمفردة جادة .

١٢٣ - الرئيس : قال إن اللجنة اختتمت النظر في البند ٦٩ من جدول الأعمال . وستقدم اللجنة في الوقت المناسب تقريرها عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٢٥